

## قرارات

### وزارة الدفاع والإنتاج الحربى

قرار رقم ١٣٣ لسنة ٢٠١٧

بشأن تأجيل تجنيد الطلبة الملتحقين للدراسة

بكلية العلوم لذوى الاحتياجات الخاصة - جامعة بنى سويف

القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء جامعة بنى سويف

وتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٥٦ لسنة ٢٠١٦ بإنشاء كلية العلوم

لذوى الاحتياجات الخاصة - جامعة بنى سويف ؛

وعلى قرار وزير الدولة للشئون الحربية رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠ بشأن الكليات والمعاهد

والمدارس التى يسرى عليها أحكام المادة (٨) من القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٨٠

فى شأن قانون الخدمة العسكرية والوطنية ؛

وعلى قرار وزير التعليم العالى والبحث العلمى ورئيس المجلس الأعلى للجامعات

رقم ٤٠٢٣ لسنة ٢٠١٦ بشأن إصدار اللائحة الداخلية لكلية علوم ذوى الاحتياجات الخاصة -

جامعة بنى سويف وبدء الدراسة بالكلية اعتباراً من العام الجامعى ٢٠١٦/٢٠١٧ ؛

وبناءً على ما تقدمت به هيئة التنظيم والإدارة للقوات المسلحة ؛

## قرر:

### ( المادة الأولى )

يُضاف البند التالى إلى الكشف رقم (١) المرفق بالقرار الوزارى رقم ٨٨٣ لسنة ١٩٦٠

المشار إليه على النحو التالى :

### ( ) كلية العلوم لذوى الاحتياجات الخاصة - جامعة بنى سويف :

الدرجة العلمية الممنوحة (درجة البكالوريوس) .

١ - قسم الإعاقة السمعية .

٢ - قسم الإعاقة البصرية .

٣ - قسم الإعاقة العقلية .

٤ - قسم صعوبات التعلم .

٥ - قسم الموهبة .

٦ - قسم اضطراب التوحد .

٧ - قسم اضطرابات اللغة والتخاطب .

### ( المادة الثانية )

على مدير إدارة التجنيد والتعبئة تنفيذ هذا القرار .

### ( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار فى ملحق الجريدة الرسمية (الوقائع المصرية) ،

ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر بوزارة الدفاع فى ٢٣ من رمضان سنة ١٤٣٨ هـ ( الموافق ١٨/٦/٢٠١٧ م ) .

القائد العام للقوات المسلحة

وزير الدفاع والإنتاج الحربى

فريق أول / صدقى صبحى